

[474-285] هل يستفاد من حديث عبد الله بن أبي أوفى

مشروعية الابتداع في الدين فيما كان من أصل الشرع؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يستفاد من حديث عبدالله بن ابي اوفى مشروعية الابتداع في الدين فيما كان ثابتاً في اصل الشرع كما يقول به البعض ويسميه البدعة الاضافية - [00:00:00](#)

ما يجوز الابتداع في الدين لا بدعة اه اصلية ولا بدعة اضافية ما يجوز الابتداع في الدين البدعة الاضافية ان يكون الشيء مشروعاً في الاصل ثم تأتي وتزيد عليه زيد عليه مثلاً - [00:00:16](#)

مثلاً صيام التطوع المطلق الصيام المطلق انت تقيد في ايام معينة هذا بدعة تصوموا مطلقاً متى ما تيسر لك واما انك تقيد به بايام معينة لم يقيد الشارع بها هذي بدعة اضافية - [00:00:36](#)

ولا تجوز التسبيح والتكبير مشروع كونك تجعل له وقت معين من غير دليل او تجعل عدد معين من غير دليل هذا بدعة اضافية ابن ابن مسعود رضي الله عنه دخل على قوم - [00:01:01](#)

دخل على قوم في المسجد وقد جمعوا حصى وفيه واحد يقول سبحوا مئة كبروا مئة قولوا فانكر عليهم غاية الانكار رضي الله عنه انكر عليهم هذا بدعة هذا بدعة ولا يجوز - [00:01:22](#)

هذا اذا كان الاضافة من عنده ما له اصل لا يجوز هذا لا يجوز ان نقيده ما اطلقه الشرع او نطلق ما قيده الشرع بل نتبع الشرع في هذا - [00:01:45](#)

نعم والبدع لا تجوز مطلقة. ولا احد يحسنها او يصوب بعضها نعم كل بدعة ضلالة كل بدعة ضلالة. نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:02:00](#)